

بحار الأنوار

- [91] 5 - لى: بهذا الاسناد، عن محمد بن سنان، عن الحسين بن زيد، عن الصادق عليه السلام قال: من دخل موضعا من مواضع التهمة فاتهم فلا يلومن إلا نفسه (1). 6 - صح: عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء الظن به (2). 7 - سر: في جوامع البزنطي قال: قال أبو الحسن عليه السلام: قال أبو عبد الله عليه السلام: اتقوا مواضع الريب، ولا يقفن أحدكم مع امه في الطريق، فانه ليس كل أحد يعرفها. 8 - نهج: من وضع نفسه مواضع التهمة فلا يلومن من أساء به الظن (3). وقال عليه السلام: من دخل مداخل السوء اتهم (4). 47 * (باب) * * " (لزوم الوفاء بالوعد والعهد، ودم خلفهما) " * الايات: البقرة: أو كلما عاهدوا عهدا نبذه فريق منهم بل أكثرهم لا يؤمنون (5) وقال: الموفون بعهدهم إذا عاهدوا (6). أسرى: وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا (7). مريم: واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد (8). المؤمنون: والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون (9).
- (1) أمالى الصدوق ص 297. (2) صحيفة الرضا ص 15. (3) نهج البلاغة ج 2 ص 184. (4) نهج البلاغة ج 2 ص 227. (5) البقرة: 100. (6) البقرة: 177. (7) أسرى: 34. (8) مريم: 54. (9) المؤمنون: 8.